في الازل حصول موته فيه بايجاده تعالى وخلقه من غير
مدخلية للقاتل فيه لامباشرة ولا توالدا وانه لو
لم يقتل لجاز ان يعيش في ذلك الوقت وان لا يموت يموت ع
من غير قطع بامتداد العمر ولا بالموت بدل القتل
بدليل ان الله تعالى قد حكم بآجال لعباده على ما علم من
غير تردد وانه اذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة
ولا يستقدمون في ايات واحاديث دالة على ان
كل هالك يستوفي اجله من غير تقدم عليه ولا
تأخر عنه وحديث ان بعض الطاعات يزيد
في العمر لا يعارض القواطع لأنه خبر واحد وان
الزيادة فيه لحسب الخير والبركة او بالنسبة الى
ما اثبتته الملائكة في صحفها فقد يثبت فيها
الشيء مطلقا وهو في علم الله تعالى مقيد ثم يؤول
الى موجب علمه سبحانه على ما يشير اليه قوله
تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب
فالمعتبر انما هو ما تعلق العلم الأزلي ببلوغه هذا
ما عليه اهل الحق وغير هذا من مذاهب الخالفين
كمذهب الكعبي من المعتزلة ان المقتول ليس
بميت لأن القتل فعل العبد والموت فعله تعالى
والمرضعة المقتول له اجلان القتل والموت
وانه لو لم يقتل لعاش الى اجله الذي هو الموت
وكذهب

وكذهب الكثير من المعتزلة ان القاتل قطع على
المقتول اجله وانه لو لم يقتل لعاش الى امد هو
اجله الذي علم الله موته فيه لولا القتل او لمات
في ذلك الوقت باطل اي غير مطابق للواقع لمنافاة
القواطع التي لا تقبل التأويل وكل باطل لا يقبل عند
العقلاء المتمسكين بالحق ولما اختلف في هلاك
الروح وفنائها عند النفخة الأولى او استرارها
وبقائها ذكره لمناسبة قبضها لان حقيقته
المسك باليد وهو مشعر بجسميتها وكل جسم موصوف
للفناء قابل له لقوله تعالى كل من عليها فان
كل شيء هالك الا وجهه اشار الى ذلك بقوله وفي
وجوب فنا النفس اي ذهاب صورتها سمعا
لدى اي عند النفخة الأول الصادر من اسرافيل
في الصور وهو الناقور الذي ينفخ الله فيه
الأرواح المشتمل على ثقب بعددها وهذه النفخة
الأولى نفخة الفناء لا يبقى عندها حي الا مات
ولا حادث الا هلك الا من شاء الله كالملائكة
الأربعة الرؤساء والحور العين وموسى عليه السلام
لانه صعق في الدنيا مرة فجوزي بها اختلف
ايضا اختلف العلماء فذهب الى الحكم بوجوب فنائها
عند النفخة الأولى طائفة لظاهر قوله تعالى

Copyright King Saud University